

والله اعلم بالصواب... رواه احمد ومسلم والنسائي وابن ماجه... وعن جريحه بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل عن المسح على الخفين فقال لا بأس بثلثة ايام ولياليهن واللقيم وبما وليه وطاه اسمع وابوداود
والترمذي وصححه **باب** اختصار المسح بظهر الخف عن علي عليه السلام قال لو كان الدين بالبري
لكان اسفل الخف اول المسح من اعلاه لقد ثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح غاطضه وجفاه
رواه ابوداود والدارقطني **باب** وعن المغيرة بن شعبه قال ثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح غاطضه
الخفين رواه احمد وابوداود والترمذي ولغظه على الخفين على ظاهرهما وقال حديث حسن
وعن ثور بن زيد عن رجاء بن حيوة عن وباد كاتب المغيرة بن شعبه عن المغيرة بن شعبه
ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح اعلا الخف رواه الخليل بن احمد الترمذي وقال الترمذي قال هذه
معلولم بسند عريف بن عبد الله بن مسلم وسالته ابا داود عن محمد بن محمد بن عبد الله بن عيسى
ابواب نواقض الوضوء **باب** الوضوء بالخارج من الدابة عن ابن هزيه قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ فقال رجل من اهل بيته يوما حدثت
يا ابا هزيه قال نعم او وضاه متوقفا عليه وفي حديث صفوان بن يحيى عن ابي بصير قال قال رسول
باب الوضوء من خارج الجسم من غير السبله عن معدان بن ابي طاهر عن ابي الدرداء ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال فوضوا فليقتلن في مسجد ومن فركت له ذلك فقال صدق انما صليت
رواه احمد والترمذي وقال هو صحيح في هذا الباب **باب** وعن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى من اصابه قبي او عاف او قلس او مذي فليغتسل
فليتوضأ ثم يلبس على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم رواه ابن ماجه والدارقطني وقال البخاري من اصابه
بجرح يروونه عن ابن جريح عن ابي بصير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصابه جرح من غير ما يوجب الوضوء
فصلح يوضأ او لم يوضأ غسل ما جرحه رواه الدارقطني وقد صح عنه جماعة من الصحابة ترك الوضوء حتى
يجلحدثا ثم عليه وما قبله على الكثير الفاخر كيد هل جرحه ومن لفته جمعا بينهما **باب** الوضوء من

الا ليه على احدى حالات الصلاة **باب** عن صفوان بن يحيى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امر
اذا سئل عن المسح على الخفين فقال لا بأس بثلثة ايام ولياليهن الامن جابة لكن من غايط ويول ونوم وواحد
والنسائي والترمذي وصححه **باب** عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغسل احدكم الا يغسله الله
التي من فن نام فليتوضأ رواه احمد وابوداود وابن ماجه **باب** عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدين وكما انك فاذا نامت الغيان اسطلق الكفا رواه احمد والدارقطني السكاه لم خلفه الدين
امر من حديث علي ومعه في ذلك قال حديث علي ثبت وافر **باب** عن ابن عباس قال ثبت عند النبي
مبونه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقت الحجة الالهية فاحسرتي ففعلني من شقة اليمين
فجعلت اذا غقت باخذ شحمة اذني قال الفصل احدى عشرة ركعة رواه مسلم وعن انس قال كان اصحاب رسول
صلى الله عليه وسلم يتطرون العشا الاضيق حتى تخفف رويهم ثم يصلون ولا يتوضئون رواه
ابوداود **باب** عن يزيد بن عبد الرحمن عن قاده عن ابي العلاء عن ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس على من نام ساجدا وضوح حتى يضطجع فانه اذا اضطجع استرحت مفاصله رواه احمد
يزيد هو والد الابي قال احمد باسره قلت وقد ضعف بعضهم حديث الابي هذا لانه
قال تصدقنا سمع قاده من ابي العلاء اربع احاديث ذكرها في هذا الباب **باب** الوضوء
المرأة قال الله تعالى ولا تمسك النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا غصبا فامسوا **باب** عن معاوية بن ابي سفيان
قال النبي صلى الله عليه وسلم رجل فعل ما لا يقبل الله عليه من امره في رجل لقي امرأة
بعثها فليس ياتي الرجل من امره شيئا الا قال تاه منها غير انه لم يجعها قال فانزل الله هذه
ثم الصلاة طرقي النهار ولقاء من الليل الاية فقال له النبي صلى الله عليه وسلم توضع صلواته
الحرد والدارقطني **باب** عن ابي بصير التيمي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بوضوء ليلته
لم يوضأ رواه ابوداود والنسائي قال ابو داود هو من ابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة قال
ليس في هذا الباب حديث لصحت هذا الحديث وان كان رسلا وعنه عائشة قال ان كان رسلا